

وزارة التجارة والصناعة

(قطاع التجارة الداخلية)

قرار وزارى رقم ٤٤ لسنة ٢٠٠٨ « بالتفويض »

باعتماد الحساب الختامى للغرفة التجارية لمحافظة السويس

والسوق التابع لها للعام المالى ٢٠٠٧

رئيس قطاع التجارة الداخلية

بعد الاطلاع على المادة (٣٢) من القانون رقم ١٨٩ لسنة ١٩٥١ والمعدل بالقانون رقم ٦ لسنة ٢٠٠٢ بشأن الغرف التجارية؛

وعلى القرار الوزارى رقم ٢٥ لسنة ٢٠٠٢ بإصدار اللائحة التنفيذية للقانون رقم ٦ لسنة ٢٠٠٢ الخاص بتعديل بعض أحكام القانون رقم ١٨٩ لسنة ١٩٥١ الصادر في ٢٠٠٢/١/٣١؛

وعلى القرار الوزارى رقم ٣٩٩ لسنة ١٩٨٦ بشأن الغرف التجارية؛

وعلى القرار الوزارى رقم ٦٥٢ لسنة ١٩٩٠ بشأن التفويض بالاختصاصات؛

وعلى ما قرره مجلس إدارة الغرفة التجارية لمحافظة السويس جلسة ٢٠٠٨/٦/٢١ باعتماد الحساب الختامى للغرفة عن العام المالى ٢٠٠٧؛

وعلى مذكرة الإدارة العامة لشئون الغرف التجارية المؤرخة ٢٠٠٨/٨/٢١؛

قرار

مادة ١ - اعتماد الحساب الختامى للغرفة التجارية لمحافظة السويس والسوق التابع لها عن العام المالى ٢٠٠٧ حيث بلغت جملة الإيرادات للغرفة والسوق معاً مبلغ ٦٦,٧٨٩٣,١٢ ج (فقط مليون ومائتان وسبعة آلاف وثمانمائة وثلاثة وتسعون جنيهاً وستة وستون قرشاً لا غير)

وبلغت جملة المصاريفات لغرفة والسوق معاً مبلغ ٥٦٩٦١,٥١ ج (فقط خمسمائة وواحد وستون ألفاً وتسعمائة واحد وستون جنيهاً واحد وخمسون قرشاً لا غير) وبلغت زيادة الإيرادات عن المصاريفات مبلغ ١٤٥٩٣٢,١٥ ج (فقط ستمائة وخمسة وأربعون ألفاً وتسعمائة وأثنان وثلاثون جنيهاً وخمسة عشر قرشاً لا غير) أضيفت إلى الاحتياطي العام الذي بلغ في ٢٠٠٧/١٢/٣١ مبلغ ٤٢٤٢٩٠٠,٦٧ ج (فقط أربعة ملايين ومائتان وأثنان وأربعون ألفاً وتسعمائة جنيه وبسبعين وستون قرشاً لا غير).

مادة ٢ - ينشر هذا القرار بالواقع المصرية.

تحريراً في ٢٠٠٨/٨/٢١

رئيس قطاع التجارة الداخلية

لواء / حمزة البرى